



جامعة الإمارات العربية المتحدة

القسم : الموارد البشرية – أ.هـ.ت
رقم السياسة : 7 الصادرة بقرار الرئيس الأعلى للجامعة رقم (48) لسنة 2008م
تاريخ الموافقة : 2008/8/21م
تاريخ سريانها : 2008/8/21م
تاريخ آخر تعديل : 2008/8/21م
المكتب المسئول : مساعد نائب المدير ومدير الشؤون الأكاديمية

ترقية أعضاء هيئة التدريس

(1) السياسة :

- يُعتبر قرار ترقية أعضاء هيئة التدريس من القرارات الهامة والمؤثرة التي يتم اتخاذها بجامعة الإمارات بناءً على وجود سجل جيد ومقتنع من الإنجازات لأعضاء هيئة التدريس ، وقدرتهم على مواصلة الإسهام في تحقيق رسالة الجامعة بجوانبها الثلاث : التدريس ، والبحث والإنتاج العلمي ، وخدمة الجامعة والمجتمع. ونظراً لمدى ما يمثله هذا القرار من أهمية فقد قامت الجامعة بوضع أسس ومعايير ملائمة مقرونة بإجراءات متكاملة لمراجعة وتقييم طلبات الترقية ، كما نوهت إلى ضرورة أن يكون عضو هيئة التدريس قد أمضى مدة كافية في عمله لكي يتمكن من تقديم سجلٍ مقتنع في مجالات التدريس ، والبحث والإنتاج العلمي ، وخدمة الجامعة والمجتمع. وعلى الرغم من اختلاف أعضاء هيئة التدريس في مقدار اهتمامهم وعطائهم بمجالات الأداء الثلاثة تلك ، فإنه من المتوقع أن يكون لكل منهم بعض الإنجازات في كل مجال من تلك المجالات.
- يمثل التقييم السنوي لأداء عضو هيئة التدريس في مجالات التدريس ، والبحث والإنتاج العلمي ، وخدمة الجامعة والمجتمع ، والتعاون مع الزملاء الأساس في عملية تقييم طلب الترقية. ويقوم سنوياً كل رئيس قسم من الأقسام العلمية (أو منسق برنامج من البرامج) بالإضافة إلى عميد الكلية باستكمال نموذج تقييم لكل عضو من أعضاء هيئة التدريس حيث يتم تقييم أداء العضو سنوياً في كل مجال من مجالات الأداء المذكورة سابقاً. ويُعتبر طلب الترقية النموذجي ذلك الذي يتضمن ملف إنجاز لعضو هيئة التدريس في كل مجال من المجالات الثلاث : التدريس والبحث والإنتاج العلمي وخدمة الجامعة والمجتمع.
- وتمثل ملفات الإنجاز الخاصة بكل عضو من أعضاء هيئة التدريس المتقدمين للترقية الأساس بالنسبة للمستندات الداعمة لطلب الترقية ، أما التقييم الخارجي للأبحاث والإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس المتقدم للترقية ، والوارد في صورة

خطابات من قبل المتخصصين في نفس مجال تخصص عضو هيئة التدريس ،
فُيُعتبر من الأدلة التي تبين مدى جودة الأبحاث والإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس
، كما أن تقييم الزملاء من أعضاء هيئة التدريس للأداء التدريسي للمتقدم للترقية ،
والتي تتحدد بناءً على عدد من الزيارات التي يقومون بها لعضو هيئة التدريس في
قاعات الدراسة ، تعتبر من الأدلة الإضافية التي يستند إليها عند تقييم إنجازاته في
مجال التدريس.

- وتحدد " إجراءات ترقية أعضاء هيئة التدريس " معايير الحد الأدنى من الأداء
المطلوب توافره في عضو هيئة التدريس للحصول على الترقية ، إلا أنه يجوز أن
تقوم كل كلية أو قسم / برنامج من الأقسام / البرامج العلمية بالجامعة بوضع معايير
أو شروط إضافية أخرى بما يتناسب مع طبيعة التخصصات بها ، وفي هذه الحالة
فإنه يجب الوضع في الاعتبار أن تلك المعايير أو الشروط لا ينبغي أن تقل مستوى
عن الحد الأدنى للمعايير التي تشترطها جامعة الإمارات لترقية أعضاء هيئة
التدريس بأية حال من الأحوال ، وينبغي أن يتم اعتماد تلك المعايير أو الشروط
الإضافية من قبل عميد الكلية إذا ما كانت تلك المعايير أو الشروط من متطلبات
الأقسام العلمية ، أما إذا كانت المعايير والشروط الإضافية من متطلبات الكلية فإنه
ينبغي أن يتم اعتمادها من قبل مساعد نائب المدير ومدير الشؤون الأكاديمية.
- تحدد إجراءات ترقية أعضاء هيئة التدريس غير المتفرغين بكلية الطب والعلوم
الصحية الشروط المطلوبة والقواعد اللازمة لترقيتهم.

(2) التطبيق

تُطبق هذه السياسة على جميع أعضاء هيئة التدريس بجامعة الإمارات العربية
المتحدة فيما عدا المحاضرين العاملين بوحدة المتطلبات الجامعية العامة.

(3) السياسات الأخرى ذات العلاقة

الموارد البشرية – أ. ه. ت. 3 – التقييم السنوي لأعضاء هيئة التدريس

(4) التعديلات السابقة

التاريخ	التعديل
2006/6/1م	نقل المعايير والشروط الخاصة بترقية أعضاء هيئة التدريس لتصبح من ضمن الإجراءات.
2008/8/21م	– إضافة فقرة خاصة بترقية أعضاء هيئة التدريس غير المتفرغين بكلية الطب والعلوم الصحية. – تعديل الفقرة (2) التطبيق بحذف عبارة " أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب والعلوم الصحية " بحيث تطبق هذه السياسة على جميع أعضاء هيئة التدريس بالجامعة وفي جميع الكليات.